

9397 - حكم من طلق امرأته في حالة غضب لمجرد تهديدها -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول تزوجت فتاة ولم ادخل بها وقد حصل نزاع بيننا بسبب رغبتها في الذهاب الى بيت اهلها ومنعي لها لكنها حينما لم تمتنع غضبت منها غضبا شديدا فقلت لها انت طالق انت طالق انت طالق. اريدها ان تخاف - [00:00:00](#)

ارجع ولكنها لم ترضى ثم سافرت ثم سافرت من بلدي الى بلد اخر وبعثت لها بمال ولاهلها ولما عدت راجعتها دون ان اكفر فهل علي شيء في ذلك ام لا افيدونا حفظكم الله. نرى حضورك معها عندما فضيلة القاضي في طرفهم حتى ينظر - [00:00:20](#)

الموضوع ويكتب ما جرى بينكما ويفتيكم بما يرى او يكتب لي في هذا الموضوع لان هذا يحتاج الى النظر في صفة غضبك واسبابه فانت تحضر ان القاضي في طرفكم وهو ان شاء الله ينظر في الامر ويفتيكم بما يرى او يكتب الي بصفة الواقع وانا انظر بذلك مع بيان - [00:00:40](#)

اسباب الغضب وحالك ما مع بين اسباب الغضب وحالك عند الغضب وشدته - [00:01:00](#)